

٢ - تطلب أيضاً إلى لجنة الاشتراكاتمواصلة إجراء دراسات ، متابعة لأعمالها المتعلقة بتحسين منهجية وضع جداول الأنصبة المقررة مستقبلاً ، في ضوء الآراء المعرب عنها في اللجنة الخامسة أثناء الدورة الثانية والأربعين والدورات السابقة ، وتقديم تقرير مرحلي عن أعمالها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين :

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يزود لجنة الاشتراكات بالتسهيلات التي تحتاج إليها للقيام بأعمالها ، بما في ذلك المساعدة التكميلية إذا اقتضى الأمر.

المجلسة العامة ٩٧

١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧

٢١١/٤٢ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ بشأن استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة ،

وإذ توکد من جديد أن تدابير تحسين كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة وتدابير تحسين عملية التخطيط والبرمجة والميزنة ينبغي أن تهدف إلى زيادة فعالية المنظمة في معالجة المسائل السياسية والاقتصادية والاجتماعية وأن تسهم فيها ، لكي يتم على نحو أفضل تحقيق مقاصد ميثاق الأمم المتحدة واحترام المبادئ المحددة فيه ،

وإذ توکد من جديد أيضاً ضرورة وفاء جميع الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية ، كما يحددها ميثاق الأمم المتحدة ، كاملة وعلى الفور ،

وإذ توکد أن الاستقرار المالي للمنظمة سبودي إلى تيسير تنفيذ القرار ٢١٣/٤١ بكل أجزائه ، على نحو منظم ومتوازن ومنسق تنسيقاً جيداً ،

وإذ تدرك أن تنفيذ القرار ٢١٣/٤١ من قبل جميع المعنيين - الأمين العام ، والدول الأعضاء ، والهيئات الحكومية الدولية - يشكل عملية مستمرة ،

وإذ تشير إلى الأجزاء ذات الصلة من قراراتها ٢٢٤/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، ٢٢٧/٣٨ ، وباء المؤرخين في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ،

وإذ تأخذ في الاعتبار قرارها ٢١٣/٤٢ و٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخين في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ،

٢ - تؤكد أن توفير خدمات مؤتمرات ملائمة عنصر جوهري في كفاءة سير أعمال المنظمة :

٣ - تؤكد كذلك أنه لضمان توفير خدمات مؤتمرات ملائمة للأمم المتحدة ، ينبغي أن تكون الموارد المخصصة لتلك الخدمات كافة للبذلة احتياجاتها :

٤ - تطلب إلى الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تزويد خدمات المؤتمرات للأمم المتحدة بما يكفي من موظفين ، مع إيلاء الاحترام الواجب لتساوي جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة في المعاملة :

٥ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل العمل على ضمان التنفيذ التام لقرار الجمعية العامة ١١٧/٣٦ باء :

٦ - تطلب كذلك إلى الأمين العام اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين .

المجلسة العامة ٩٧

١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧

٢٠٨/٤٢ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى جميع قراراتها السابقة بشأن جدول الأنصبة المقررة ، لا سيما القرار ٢٤٧/٣٩ باء المؤرخ في ١٢ نيسان / أبريل ١٩٨٥ ،

وقد نظرت في تقرير لجنة الاشتراكات^(١٨) ، وإذ تلاحظ مع التقدير جهود اللجنة ،

وإذ تحبط علىًّا بالآراء المعرب عنها في اللجنة الخامسة في الدورة الثانية والأربعين ،

١ - تطلب إلى لجنة الاشتراكات ما يلي :

(أ) أن توصي الجمعية العامة ، في دورتها الثالثة والأربعين ، بجدول للأنصبة المقررة للفترة ١٩٨٩ - ١٩٩١ ، بعد على أساس المنهجية والمعايير المستخدمة في إعداد الجدول الحالي :

(ب) أن تستعرض ، في هذا الخصوص ، الحدود التي يتضمنها المخطط لتجنب حدوث اختلافات مفرطة في النسب الفردية للأنصبة المقررة فيما بين الجداول المعاقة :

^(١٨) المرجع نفسه ، الملحق رقم ١١ والإضافة A/42/11 ، Add. 1 .